

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص لطانفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة كنيسة مار جرجس بشارع بور سعيد
بمدينة ناصر - مركز ناصر - محافظة بنى سويف ، وذلك طبقاً للرسم المرفق
وتحت إشراف الإدارة الهندسية المختصة بالمحافظة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ جمادى الأولى سنة ١٤٢٦ هـ
(الموافق ٢٠ يونيو سنة ٢٠٠٥ م) .

حسنى مبارك